تقويم النظام القانونى المصرى لتأمينات العاملين بالخارج

الباحث/ أحمد ابراهيم شفيق سليمان الصافورى

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور

ممدوح محمد خيرى هاشم المسلمى

أستاذ القانون المدنى

عميد كلية الحقوق جامعة الزقازيق

(ISSN : 2537- 0758)

تقويم النظام القانونى المصرى لتأمينات العاملين بالخارج

الباحث/ أحمد ابراهيم شفيق سليمان الصافورى

ملخص البحث باللغة العربية

أن تسعى الهيئه إلى الإعلان عن التأمين الإجتماعى للعاملين بالخارج, بوسائل الإعلام المختلفه المطبوعه (الجرائد والصحف والمجلات) وغير المطبوعه (الإنترنت) والمرئيه وغير المرئيه (التليفاز والراديو) وذلك لتوضيح ومعرفة العاملين بالخارج بالقانون, ومدى إستفادة العاملين بالخارج منه والمزايا التى يقدمها, والإعلان يساعد على السؤال والافاده عن كل ما يقدمه القانون وزيادة المعرفه وتطوير القانون, وذلك حسب كفاءة النظام ومدى وصوله لأكبر عدد مشترك به ومعالجة ضعف الوعى التأمينى وزيادة مساهمة المنتفعين بأحكامه فلابد من نشر الوعى التأمينى وإصدار التشريعات والإتفاقيات وتدريب العاملين وإستثمار العائدات وحماية الحقوق وصرفها لمستحقيها.

Abstract

That the Commission seeks to announce the social insurance for workers abroad, through various printed media (newspapers, newspapers and magazines), non-printed (internet), visual and invisible (television and radio) in order to clarify the knowledge of workers abroad about the law, the extent to which workers abroad benefit from it and the benefits it provides, and advertising helps To ask and benefit from everything that the law offers, increase knowledge and develop the law, according to the efficiency of the system and the extent to which it reaches the largest number of subscribers to it. To address the weakness of insurance awareness and increase the contribution of beneficiaries of its provisions, it is necessary to spread insurance awareness, issue legislation and agreements, train workers, invest revenues, protect rights and disburse them to those who are entitled to it.

المقدمة

التأمينات الإجتماعيه هى (الدخل البديل), أى الدخل الذى يتحصل عليه المؤمن عليه, إذا إنقطع دخله, من العمل, بسبب أحد المخاطر الإجتماعيه, التى تقوم عليها التأمينات الإجتماعيه, لتغطيتها سواء كان هذا الخطر فسيولوجى (المرض– الحمل والولاده– الشيخوخه– العجز),أو كان خطرا مهنيا, (إصابة عمل– الأمراض المهنيه– البطاله).

فإذا أصبح المؤمن عليه غير قادر على كسب عيشه, من عمله توفر له التأمينات الإجتماعيه, دخلا بديلا, يقوم على أساس من التضامن الإجتماعى, وفقا لحسابات إكتواريه, تستند أساسا الى الإشتراكات التى يؤديها المؤمن عليهم.

تعد التأمينات الإجتماعيه, نظام قانونى, مستقل, ذات مبادئ وأهداف مميزه, وتتسم بأن لها مميزات غير أى نظام أخر, إذ يعتبر التأمين الاجتماعى, هو الأسلوب الأمثل للرعايه الإجتماعيه, لأنه يعنى بالأنسان قبل مولده, وفى حياته, وكهولته, وحتى وفاته.

شمول التغطية التأمينية, هو أن يكون كل فرد من أفراد المجتمع, مؤمناً عليه, سواء كان هذا التأمين بصورة مباشرة, أو بصورة غير مباشرة, بمعنى أنه سيكون عند وقت وقوع الخطر المؤمن ضده صاحب معاش, أو مستحقاً عن صاحب معاش.

المبحث الأول
المشاكل التى تواجه تطبيق النظام القانونى المصرى لتأمينات العاملين بالخارج

تمهيد وتقسيم:

إن أى نظام قانونى يتعرض لكثير من المشاكل والصعوبات تبعا لتحديات الدول والوقت وما يترتب على ذلك القدره الفعليه للنظام وحداثته وتطوره مع متطابات كل مرحله علي الرغم مما شهدته نظم التأمينات الإجتماعية من تحول وتغير خاصةً فيما يتعلق بدور الدولة داخل منظومة التأمينات الإجتماعية وقدرتها علي توفير المعاشات بشكل كفء وعادل إلا أن هذا التغيير لم يمتد إلي مفهوم كفاءة النظام التأميني.

ونوضح فى هذا المبحث المشاكل التى يتعرض لها ونقسم إلى مطلبين الأول قصور التوعيه التأمينيه والمطلب الثانى نظامى العمل والمعلومات.

(ISSN : 2537- 0758)

المطلب الأول
قصور التوعيه التأمينيه

تمهيد وتقسيم:

إن للوعى دور كبير فى المجتمع وإنتشار للثقافه العامه للدوله والمواطنين وإيجاد الحلول الماديه والمعنويه التى تساعد الهيئات والحكومات على إيجاد السبل المتاحه للفرد والمجتمع والدوله للإرتقاء والتطور ونتناول فى هذا المطلب ثلأث فروع الفرع الأول البعد الإنسانى والإجتماعى والفرع الثانى دور السفارات والقنصليات المصريه بالخارج والفرع الثالث دور النقابات العماليه.

الفرع الأول
البعد الإنسانى والإجتماعى

تمهيد: نجد أنه فى حالة إرتفاع نفقات المعيشة والغلاء فى الأسعار, فيتوقع الجميع بصدور تشريع يفيد بزيادة أكبر فى المعاش الدورى, حتى يتناسب المعاش مع غلاء الأسعار ووضع آلية "تلقائية" للمحافظة على القيمة الحقيقة للمعاشات, بدلاً من الزيادات السنوية للمعاشات التى تقررها الحكومة بموجب قوانين خاصة، من الممكن المحافظة على القيمة الحقيقية للمعاشات من ناحية، وإتاحة الفرصة لأصحاب المعاشات للمشاركة فيما يحققه الإقتصاد القومى, من زيادة فى الإنتاجية من ناحية أخرى، من خلال العمل على مواءمة المعاشات مع الوسط الحسابى للتغيرات فى الأسعار و الأجور الحقيقة، فى السويد مثلاً تتم زيادة المعاشات سنوياً, وفقاً للمعادلة التالية:

معدل الزيادة فى المعاشات = معدل التضخم- (معدل النمو "المعتاد" فى الأجور الحقيقية- معدل النمو "الفعلى" فى هذه الأجور)

ويعرف الدكتور شوقى سيف النصر التأمين الإجتماعى بأنه (كل تأمين إجبارى أو معان أو يهدف لحماية الفئات الضعيفه فى المجتمع من بعض المخاطر الإجتماعيه الحتميه التى لا تستطيع هذه الفئات تحملها بمفردهم والتى لها تأثير شديد على حياتهم الخاصه وعلى المجتمع)[1].

فهذا التعريف لايمتد إلى النظام التأمينى الحالى المسمى بالتأمين الإجتماعى للمصريين العاملين بالخارج فلابد من مراعاة كل الظروف والبعد الإنسانى والإجتماعى.

([1]) شوقى سيف النصر سيد, التأمين الاصول العلميه والمبادئ العمليه, دار الفكر العربى ١٩٨٤, ص٢٢٢.

ثم أن التأمينات الإجتماعية تلعب دورا هاما على الصعيد الإجتماعى فهى وسيلة من وسائل تصحيح الأوضاع الإجتماعية والحد من التفاوت بين الطبقات[٢].

الفرع الثانى

دورالسفارات والقنصليات المصريه بالخارج

تمهيد: إن السفارات لها دور كبير جدا فى حث جميع المواطنين على حماية حقوقهم, وأهمية المعرفه بإلتزاماتهم, ولدور السفاره أثر عظيم, حيث يجب عليها تبنى فكرة التعاون مع هيئة التأمينات فى بث الروح والتعاون والمساعده لحفظ وحماية حقوق المصريين بالخارج, من خلال إعداد نماذج لكل من يتعامل مع السفاره من الموطنين بالخارج, بالتأمين عليهم والتوعيه لكل جوانب القانون لكل مواطن, إما بالتواصل أو المتابعه, وهؤلاء يجدون أنفسهم غير ملمين بكل التعليمات.

لعل النظام القانونى للمبعوثين الدبلوماسيين هو أول النظم الدوليه القانونيه, التى تدعمت عن طريق العرف, وظلت تستند إليه مباشرة حتى الوقت الحاضر وقد ثبت هذا العرف وإستقر من زمن بعيد وأصبح مسلما به من كافة الدول, تتبعه وتحترمه دون حاجه إلى تدوينه فى إتفاق أو معاهده, وتأخذ به القوانين الداخليه وأحكام المحاكم بإعتباره قانون ثابت لا نزاع فيه[٣].

وهناك دون ريب معاهدات ثنائيه إلى جانب الجماعيه وإن كان لها طابع الخصوص أما التشريع الداخلى فهو إما كاشف للعرف الدولى ومنفذ للمعاهدات الدوليه, وأما ناظم لمسائل فى الدبلوماسيه, تركها القانون الدولى لإختصاص التشريع الداخلى[٤].

ويجب تهيئة المناخ المناسب, للتعامل بإسلوب أفضل وتتتبع الهيئه للعاملين بالخارج لهم فى كل مكان, وإرسال البعثات واللقاءات والندوات, التى تعلى كلمة الهيئه فى كل السفارات, وايجاد المندوبين والمتدربين, ويكونوا على درجه علميه, لأتاحة الفرصه للأرتقاء والعلم الكافى للمنافسه والحوار وإيجاد الوسائل العلميه والإعلاميه بكل سفاره من كتيبات وإعلانات, توضح ذلك وإستغلال المناخ المناسب لكل تجمع للمصريين فى

---

(2) Information agricole :Les objectifs de la Securite Sociale "Dos sier social "Nov. 1977 –No 485–pp.30-34.

[٣] على صادق أبوهيف, القانون الدولى المعاصر, روای للطباعه, العصافره إسكندريه, ١٩٧٥ ص٤٨٦.

[٤] احمد عبد الحميد عشوش, الوسيط فى القانون الدولى دراسة مقارنة مع الأهتمام بموقف المملكه العربيه السعوديه, مؤسسة شباب الجامعة إسكندريه١٩٩٠, ص ٣٨٤.

(ISSN : 2537- 0758)

مناسبات معينه مثلا أثناء تسجيل أسمائهم أو الأقتراع لصناديق الانتخابات, وكذلك وزارة الخارجيه لها دور كبير أثناء التأشير لكل من المصريين عند السفر للخارج وذلك لكل مصرى يريد السفر, لابد من إيضاح موقفه من التأمين على إستماره خاصه وفى حالة عدم وجود أى تأمين له هنا يجب عليه أن يبادر ويثبت حقه فى التأمين وتوعيته بذلك.

الدور الإتصالى للدبلوماسية, لا يثبت إلا بوجوب حق التمثيل الدبلوماسى, وإقامة العلاقات الدبلوماسيه وإنشاء البعثات الدبلوماسية, وتبادل الثقافات والتعاون الدولى فى كل المجالات بل لعل هذة صورته المعتادة– الحق فى إرسال الممثلين الدبلوماسيين, لدى الدول الأجنبيه والحق فى إستقبال الممثلين الدبلوماسيين[٥].

الدبلوماسية فى القديم المراسلات التى كانت بين الرسول محمد عليه الصلاة والسلام, ونجاشى الحبشة وهرقل عظيم الروم, وكسرى ملك الفرس ويلاحظ من ذلك أن النتيجة المطلوبة هى فهم شامل لمنظور الطرف الذي يتم النقاش من أجله, وتقدير لثقافة ومصالح الطرف الآخر.

الفرع الثالث
دور النقابات العماليه

تمهيد: يقع قانون النقابات العماليه المصرى (رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته) ضمن مصفوفة القوانين التى تنظم تكوين ونشاط المنظمات الجماهيريه غير الحكوميه, والتى كانت جميعها مثارا للجدل لإنتقادات غير قليله طوال العقدين الماضيين, وهى من هنا كانت وما تزال أقوى جماعات الضغط وأكثرها قدرة على ممارسة نفوذها فى المجتمعات, وتأثيرا على الدول والحكومات, عابرة بدورها فى الدفاع عن حقوق العمال من العمل على تحسين شروط عملهم فى مواقعة إلى الضغط من أجل زيادة حصتهم فى الدخل القومى والإنفاق الحكومى, إن كلمة نقابه إنما تعنى بداهة منظمه للدفاع والضغط, تعنى جدلا إجتماعا بين الطبقات والفئات الاجتماعيه بكل ما يتضمنه ذلك من تنازع وتجاذب وصراع وحوار, وصولا إلى ما يمكن من التوازن وبكل ما يفترضه ذلك من إستقلال وحقوق ديمقراطيه, تبدأ بحقوق التعبير والاجتماع

الواقع أن حق التجمع النقابى لا يستمد فقط من نص (الماده ٥٦) من الدستور بل, وتسانده النصوص الأخرى, التى كفلت للمواطنين حق تكوين الجمعيات ذات الأغراض

[٥] احمد عبد الحميد عشوش, الوسيط فى القانون الدولى دراسة مقارنة مع الأهتمام بموقف المملكه العربيه السعوديه, مؤسسة شباب الجامعة إسكندريه١٩٩٠، ص٣٨٥.

المشروعه, وحق الإجتماع الخاص والإجتماعات العامه والمواكب والتجمعات فى حدود القانون, وحرية الرأى وحرية الصحافه والطباعه والنشر, ذلك أن هذة الحريات ضروريه لتمكين النقابات من أداء رسالتها بصوره صحيحه[٦].

لا يمكن تحقيقه بغير المفاوضه الإجتماعيه بين أطرافها, بغير إمتلاك هذه الأطراف أدواتها وممارستها لحقوق التى تمكنها من إجراء المفاوضه بغير النقابات المستقله التى ينشئها العمال بكامل إرادتهم, دون تدخل من أحد, وتكفل الإتفاقيات والمواثيق الدوليه الحقوق النقابيه على الأخص بنصوص قانونيه واضحه ومنضبطه, ربما يعود ذلك إلى طابع إتفاقيات العمل الدوليه أو إلى مكانة الحقوق النقابيه وأهميتها وعراقتها فى التاريخ الإنسانى.

فلابد من التحدث على أهمية التأمين الإجتماعى للعاملين بالخارج, ونشر الوعى التأمينى, وعقد اللقاءات والندوات, إن تنظيم المفاوضه والحوار والمناقشات وإبرام الإتفاقيات, هو فى واقع الحال تنظيم لحقوق هذه النقابات والمنظمات وأنشطتها, ومن هنا فإن الأحكام القانونيه المتعلقه بها التى يتضمنها قانون العمل بطبيعة الحال يصعب فصلها أيضا عن الأحكام المنظمه للعمل النقابى.

المطلب الثانى
نظامى العمل والمعلومات

تمهيد وتقسيم:- لم يعد إستخدام نظم المعلومات في مجال التأمين الإجتماعي من أمور الرفاهية, بل أصبح ضرورة لا غني عنها لضمان النجاح في هذا المجال[٧].

إحتياج نظم التأمين الإجتماعي للعديد من الإحصاءات اللازمة لتحديد أعباء النظام[٨]:

تتعامل نظم التأمين الإجتماعي, مع العديد من الإحصاءات المتنوعة, التي تعكس العديد من العلاقات المتشابكة, والتي تلزم بصفة أساسية لتحديد تكلفة التمويل للمزايا التي يكفلها هذا النظام, وكذا لإعادة فحص المركز المالي للنظام من وقت لأخر.

---

[٦] احمد حسن البرعى, مرجع سابق, ص٧٧٤.

[٧] محمد حامد الصياد, منظمة العمل العربيه المركز العربى للتأمينات الاجتماعيه, أكتوبر ٢٠٠٦, ص١١٦.

[٨] محمد حامد الصياد, محاضرات فى التأمينات الاجتماعيه, المحاضره السادسه والعشرون دور إدارة التفتيش ونظم المعلومات, اكتوبر, ٢٠٠٧ص١١.

(ISSN : 2537- 0758)

ونتناول فى هذا المطلب فرعين الفرع الأول قصور نظام العمل والفرع الثانى نظام المعلومات.

الفرع الأول
قصور نظام العمل

تنتج أخطار الفشل العملي أو التشغيلي في أغلب الأحيان من توقف الأنظمة، أو الإجراءات، أو القائمين علي تنفيذ الإجراءات والمدخل الشائع لتجنب هذا النوع من الأخطار هو إدارة نظم المعاشات العامة بتطبيق الإجراءات التى تضمن إنجاز وتحقيق الأهداف التى تحكم سير الإجراءات نحو مسارها الصحيح وهـي دقة وسلامة المعلومات و الإلتزام بالسياسات المؤسسية، والإجراءات، والقوانين، والتعليمات و حماية وضمان الأصول المستثمرة والإستخدام والإقتصاد الكفء للموارد.

فنظم العمل المعرفى: هي نظم متكاملة من البيانات والمعلومات, تساعد من يتطلب عمله بالتفكير والإستخدام المكثف للمعرفة, لإيجاد الحلول المناسبه, لتطوير منتجات وخدمات المنظمه ويزود عمال المعرفه بمحطات عمل حاسوبيه, مرتبطه بالشبكه للتواصل فيما بينهم, ومحمل عليها برامج تطبيقية المكتبيه, تهدف هذه الانظمه إلى المساعدة ودمج المعرفه والمساعد فى التحكم بالمعلومات لصالحها, هذا النظام يقوم على مقوماته ويعتبر وسيلة لإكتساب المعرفة ويقوم بإستغلال مضمون قواعد المعرفة.

وتوظيفها لخدمة المستفيد ويعمل على إستنتاج وإستخلاص معارف جديدة وتطبيقها ويعمل على تنميط المشاكل ومحاكاة ووضع البدائل ويعمل على إيجاد الأساليب الملائمة لتمثيل المعرفة وتخزينها وتحليلها.

الفرع الثانى
قصورنظام المعلومات

يتضح من خلال تجارب العديد من الدول, أن الثقة في برنامج التأمين الإجتماعي يمكن أن تكون عاملاً مهماً في تشجيع العمال والإلتزام بدفع الإشتراكات التأمينية, والتخلص من مشكلة التهرب التأميني

وتحقيق هذه الثقة من قبل المؤمن عليهم تأتي من المسئولية تجاههم وتحقيق هذه المسئولية يتطلب توفير المسئولين عن إدارة النظام وفي الوقت المناسب المعلومات الشاملة والدقيقة, عن كل الأشكال الرئيسية للعمليات الخاصة بإستثمار الأموال، وهذه المعلومات يجب توفيرها بطرق يسهل وصول المؤمن عليهم إليها، وبشكل يقدرون علي فهمه.

ويمثل توافر المعلومات أمراً ضرورياً, لضمان إتخاذ قرارات إستثمارية سليمة تحقق إنخفاض تكاليف التشغيل، بالإضافة إلي أن المراقبة الدقيقة والدورية للمحفظة الإستثمارية وتعديلها إذا ما تطلبت الظروف ذلك, يساهم ايضا في إمكانية تحقيق إنخفاض تكاليف التشغيل[٩].

يعتمد نظام المعلومات في مجال التأمينات الإجتماعية علي دعامتين رئيسيتين هما[١٠]: مركزية البيانات (قاعدة البيانات) ولا مركزية التعامل مع البيانات (الإتصال المباشر بالبيانات) ويتكون نظام المعلومات في قطاع التأمين الإجتماعي من أربعة نظم فرعية رئيسية هي (نظام الرقم التأميني للأفراد– نظام الرقم التأميني للمنشأت– نظام التغطية التأمينية– نظام المزايا التأمينية).

ولكن في ظل إستخراج رقم تأميني واحد لكل فرد في ظل نظام المعلومات يستخدم في كل مراحل حياته التأمينية, فإن ذلك يكون له أكبر الأثر في كشف الكثير من حالات الإزدواج التأميني المشار إليها, وبالتالي يكون لذلك كبير الأثر في الحد من المزايا المنصرفة بدون وجه حق, وبالتالي يؤثر ذلك بالإيجاب في مجال التمويل بنظام التأمين الإجتماعي لصالح النظام[١١].

النتائج الأخري المترتبة علي إستخدام نظام معلومات فعال في مجال التأمين الإجتماعي:

– رفع مستوي أداء الخدمة التأمينية والدقة في تحديد الإلتزامات والحقوق التأمينية.
– توحيد مفاهيم التطبيق بين القائمين بالتنفيذ وتحقيق السرية علي البيانات المستخدمة وإيجاد الثقة بين المتعاملين مع النظام وتوفير المعلومات الخاصه وأداء المعلومات اليوميه.

بعد إستعراضنا لأهمية نظم المعلومات في مجال التأمين الإجتماعي فإنه يتضح مدي ضرورة أن يواكب إعادة بناء نظام التأمين الإجتماعي إنشاء نظام معلومات متكامل يحقق المزايا السابق إيضاحها تفصيلا.

---

(9) Gregorio Impavido, & Hess, David, Op.Cit, P50.

(١٠) محمد حامد الصياد, محاضرات فى التأمينات الاجتماعيه, المحاضره السادسه والعشرون دور إدارة التفتيش ونظم المعلومات, اكتوبر ٢٠٠٧ص١٣.

(١١) محمد حامد الصياد, محاضرات فى التأمينات الاجتماعيه, المحاضره السادسه والعشرون دور إدارة التفتيش ونظم المعلومات, اكتوبر ٢٠٠٧ص١٥.

(ISSN : 2537- 0758)

المبحث الثانى
إدارة النظام القانونى لتأمينات العاملين بالخارج وتطويرها

تمهيد وتقسيم: وعلي هذا فإن الأساس الذي يتم الإستناد إليه في تحديد التحديات التى تواجه نظام التأمينات الإجتماعية المصري يتمثل في الإنحراف عن الأسس النظرية والمباديء العامة لنظم التأمينات الإجتماعية, ولا بد من الإستفادة من فكرة وجود جهة إشرافية مسئولة عن الإشراف, فعلي الرغم من كون الإطار العام لنظام التأمينات الإجتماعية في مصر يعطي صورة لنظام تأميني محكم وشامل من حيث الفئات، والأخطار التى يغطيها، هذا بالإضافة إلي ضخامة ما يتكون لديه من إحتياطي يمكن توظيفه للإستفادة منه في تحقيق العديد من الأهداف إلا أن هذه الصورة لا تخفي حقيقة مواجهة نظام التأمينات الإجتماعية في مصر لعدد من التحديات، بعضها يرجع إلي النظام ذاته، والبعض الآخر يرجع إلي التحولات التى شهدها المجتمع المصري، والتى تركت أثارها علي النظام الذي مضي علي تطبيقه ما يزيد علي ثلاثين عاماً، والتى أدت بدورها إلي الإنحراف عن تحقيق كفاءة النظام[١٢].

كما أن هذه التحديات لم تقتصر فقط علي جانب واحد من جوانب النظام، بل تمتد لتشمل كافة جوانبه من تمويل وإشتراكات، ومزايا، وتوظيف للمال الإحتياطي، وإن إختلفت حدتها من جانب لآخر.

الشفافيه عباره عن توفير المعلومات الكامله والدقيقه فى الوقت المناسب, بحيث تمكن أصحاب المصلحه من الإطلاع بشكل مستمرعلى كيفية إدارة المؤسسه, ويجب أن تتكون المعلومات من حقائق وأرقام أساسيه وأن تتكون من القواعد والعمليات والخطط والاجراءات ضمن إطار المؤسسه إن نقطه البدايه السليمه، لحل مشكله التطبيق الأمثل لنظم التأمين الإجتماعي, هى دراسه أحكام هذه النظم، والتعرف لى المبادىء التى تقوم عليها، حتى لا يخرج عنها من كلف بتنفيذها، وحتى تكون واضحه وميسره، وفى متناول كافه العاملين والمتعاملين مع المنظمة التى أوكل اليها مباشره تنفيذ نظام التأمين الإجتماعي[١٣].

ونتناول الأحكام العامه للإشتراك فى المطلب الأول وفى المطلب الثانى الوسائل العامه للإشتراك والمطلب الثالث ألية تطويرالنظام الإدارى للعاملين بالخارج

---

[12] Markus Loewe, Social Security in Egypt an Analysis and Agenda for Reform, Economic Research Form, ERF, Working Paper No 2024.2002, P.10.

[١٣] محمد حامد الصياد, محاضرات فى التأمينات الاجتماعيه الخامسة والعشرون, اكتوبر ٢٠٠٧ ص٣.

المطلب الأول
الأحكام العامه للأشتراك

تمهيد: تسعى القوانين من خلال إرادة المشرعين إلى إحكام العمل بنظم الإشتراك فى أى منظومه ولكن تتطلب منظومة التأمينات ترابط وتماسك بين جميع قوانينها وتتطلب أساسيات فى التعامل مع الأخرين وشروط ومطالب لتحقيق الأهداف والنيل من كل مميزاتها بإتباع إجراءاتها على نحو دقيق وملزم.

أولاً: الفئات الخاضعة:

١- العاملون المصريون بالخارج ومرتبطون بعقود عمل شخصية أو يعملون لحساب انفسهم.

٢- المصريون بالداخل والعامليون بالمنظمات الدولية والاقليمية المرتبطون معها بعقود شخصية.

٣- المصريون المهاجرون المحتفظ لهم بالجنسية المصرية والمرتبطون بعقود عمل شخصية أو يعملون لحساب أنفسهم أو يعملون بالمنظمات الدولية والإقليمية ومرتبطون معها بعقود عمل شخصية.

٤- العاملون المصريون بالسفارات والقنصليات الأجنبيه بجمهورية مصر العربيه ولم تشترك عنهم وفقا لأحكام القانون وذلك لحين إشتراك السفارة أو القنصلية عنهم وفقا لأحكام هذا القانون.

٥- البحارة المصريون الذين يعملون على السفن الأجنبية بعقود عمل شخصية.

ثانياً: شروط الخضوع:

١- لا يكون خاضعا لأى من تأمين العاملين لدى الغير أو أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم.

٢- لا يقل السن عن ١٨ سن وقت تقديم طلب الإشتراك.

٣- ان يقدم طلبا بالإشتراك (حيث أن القانون إختيارى)[١٤].

ثالثاً: الاشتراكات: يتحدد الحد الأدنى لأجر الإشتراك بالنسبه للمؤمن عليهم المشار إليهم بواقع ١٢٠٠٠ جنيه سنويا ويتحدد حده الاقصى بواقع ٨٤٠٠٠ جنيه سنويا على أن تتم زيادة هذين الحدين بواقع ١٥% فى أول يناير من كل عام منسوبه إليه فى شهر ديسمبر السابق لمدة سبع سنوات إعتبارا من ٢٠٢٠/١/١ ثم يتم زيادة هذين الحدين بنسبة التضخم, ويراعى جبر الحدين الأدنى والأقصى الشهرى إلى أقرب مائه جنيه, على ألا يجاوز مجموع البدلات المستبعده من أجر الإشتراك ٢٥% من أجر إشتراك

(١٤) محمد حامد الصياد, التأمينات الاجتماعية تطبيقات عمليه تمويل التأمينات الاجتماعية, ص٦٩.

(ISSN : 2537- 0758)

المؤمن عليه. ويسرى تعديل فئة دخل الإشتراك إعتبارا من أول الشهر التالى لتاريخ تقديم طلب التعديل ويتعين تعديل دخل الإشتراك الشهرى للمؤمن عليهم المشار إليهم إلى فئة الدخل الأعلى التاليه بعد مضى ثلاث سنوات على الأكثر على إستمرار الإشتراك بفئة الدخل الأقل[١٥].

نسبة الاشتراك: نصت الماده (١٩) تتحدد إشتراكات تأمين الشيخوخه والعجز والوفاه بالنسبه للعاملين بالخارج بواقع ٢١%من دخل الاشتراك الشهرى الذى يختاره المؤمن عليه من الجدول المرفق بالائحه التنفيذيه لهذا القانون[١٦].

وفى حالة التأخير فى أداء أى من المبالغ المشار إليها يستحق على الملتزم بالأداء, بما فيه ذلك الجهاز الإدارى للدوله والهيئات العامه, مبلغ إضافى شهرى عن مدة التأخير من تاريخ وجوب الأداء حتى نهاية شهر السداد, ويحسب المبلغ الأضافى بنسبة تساوى متوسط إصدارات الخزانه من الأذون والسندات فى الشهر السابق للشهر الذى يتعين فيه سداد المبالغ مضافا إليه (٢%).

الفرع الأول
الألتزامات الناشئه عن الأشتراك

يجب على كل مشترك الإلتزام بالشروط والواجبات التى تم تحديدها بالقانون ومراعاة كافة الحقوق حيث ينشأ له ملف خاص بالتأمين الإجتماعى يتضمن كل المستندات الخاص به ويراعى فى جميع الأحوال إستيفاء هذه المستندات أولاً بأول على أن يتضمن المستندات الأتيه:

حيث أفردت الماده (١٢) من القانون بالنسبه لفئة العاملين المصريين بالخارج[١٧].

أ- المستندات الوارده وهى (صورة شهادة الميلاد المميكنه- صورة بطاقة الرقم القومى- طلب إشتراك مؤمن عليه بالنسبه للعاملين بالقطاع الخاص, وفقا للنموزج رقم (١) المرفق- صحيفة البيانات الأساسيه, وفقا للنموزج رقم (٣) المرفق فى حالة وجود مدد سابقه- بيان من المؤمن عليه بمدد الإشتراك السابقه أو مدى إستحقاقه معاش أخر, وفقا للنموزج رقم (٤) المرفق- تقرير اللياقه الطبيه الصادر من الجهه الطبيه المختصه عند بدء الإشتراك أو صوره منه وبالنسبه لهذا البند موافاة الهيئه به لمن إتخذ إجراءات إشتراكه من الخارج حال أول زياره له البلاد.

---

[١٥] الماده (١١٧) من القانون ١٤٨ لسنه ٢٠١٩ ص ٧٨.

[١٦] الماده (١٩) من القانون ١٤٨ لسنه ٢٠١٩ ص ٢٧

[١٧] الماده (١٢) من اللائحه التنفيذيه القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ص١٥

ب–صورة المستند المثبت لبدء العمل أو النشاط الموجب للخضوع لإحكام القانون وعلي الأخص ما يأتي: ١– صوره من جواز السفر على أن يكون ساريا ٢– صوره موثقه من عقد العمل فى الخارج ٣– صوره من عقد العمل بالمنظمه الدوليه أو الإقليميه أو السفاره الأجنبيه ٤– صوره من عقد العمل على السفن الأجنبيه وصورة جواز السفر البحرى سارى المفعول.

وتلتزم الهيئه بحفظ أصول المستندات والنمازج والإستمارات المشار إليها وأية مستندات أخرى ترى الهيئه حفظها إلكترونيا بالأرشيف الإلكترونى على أن يتضمن الوصف الأرشيفى تحديدا لمن قام بالحفظ ومن قام بالمراجعه ويعتد بهذا المستند الإلكترونى فى صرف جميع الحقوق التأمينيه وعلى الهيئه إنشاء ملف إلكترونى لكل مؤمن عليه يتضمن كافة البيانات والمعلومات الخاص به والتى يتضمنها ملف التأمين الإجتماعى المشار إليه على أن يتم تحديثها بصوره دوريه منتظمه.

وقد أقر بالقانون أن يتقدم المؤمن عليه من العاملين المصريين بالخارج بطلب للإشتراك لدى الهيئه على النموزج رقم (١) المرفق من أصل وصورتين مرفقا به المستندات المثبته لبدء النشاط أو العمل أو توافر الصفه المجبه للخضوع لأحكام القانون بحسب الأحوال والمنصوص عليهابالماده (١٢) من هذه اللائحه[١٨].

وعلى الهيئه أن تعيد إلى المؤمن عليه أو من ينوب عنه إحدى صور إستمارة طلب الإشتراك بعد تحديد الرقم التأمينى وذلك بعد تسجيل بياناتها على قاعدة بيانات الهيئه وإخطاره بذلك عن طريق البريد الإلكترونى كلما أمكن وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ ورود الإستماره المشار إليها, ويلتزم المؤمن عليهم والمستحقين عنهم أن يذكروا فى جميع المكاتبات المتعلقه بتنفيذ أحكام القانون الرقم التأمينى والرقم القومى.

يلتزم المؤمن عليه من الفئات المشار إليها بالماده (٢٥) من هذه اللائحه أن يوافى الهيئه بنموزج الأستماره رقم (٦) المرفق والتى تفيد إنتهاء النشاط أو العمل أو زوال الصفه الموجبه للخضوع لأحكام القانون بحسب الأحوال وذلك خلال أسبوع من تاريخ تحقق أى من الوقائع المشار إليها, على أن يرفق بالإستماره المشار إليها كافة المستندات المثيته لإنتهاء النشاط أو العمل أو زوال الصفه وتقوم الهيئه بالدراسه اللازمه فى هذا الخصوص وإتخاذ ما يترتب على ذلك من إجراءات فى ضوء أحكام القانون[١٩].

---

[١٨] الماده (٢٥) من اللائحه التنفيذيه للقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ص ٢٢.

[١٩] الماده (٢٦) من اللائحه التنفيذيه للقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ص٢٣.

(ISSN : 2537- 0758)

والجدول يوضح تطور أعداد المومن عليه وفقا للقانون رقم ٥٠ لسنه ١٩٧٨م للعاملين بالخارج عن الفتره من عام ١٩٧٧/١٩٧٨ حتي عام ٢٠٢٠/ ٢٠٢١م.

السنه	عددالمشتركين	السنه	عددالمشتركين
١٩٧٦/١٩٧٥		١٩٩٩/١٩٩٨	٢٣
١٩٧٧/١٩٧٦		٢٠٠٠/١٩٩٩	١٦
١٩٧٨/١٩٧٧	٣ ألاف فرد	٢٠٠١/٢٠٠٠	١٨
١٩٧٩/١٩٧٨	٥	٢٠٠٢/٢٠٠١	١٥
١٩٨٠/١٩٧٩	٧	٢٠٠٣/٢٠٠٢	١٦
١٩٨١/١٩٨٠	١٠	٢٠٠٤/٢٠٠٣	١٦
١٩٨٢/١٩٨١	١٢	٢٠٠٥/٢٠٠٤	١٨
١٩٨٣/١٩٨٢	١٥	٢٠٠٦/٢٠٠٥	٢٦
١٩٨٤/١٩٨٣	١٩	٢٠٠٧/٢٠٠٦	٢٧
١٩٨٥/١٩٨٤	٢١	٢٠٠٨/٢٠٠٧	٢٩
١٩٨٦/١٩٨٥	٢٧	٢٠٠٩/٢٠٠٨	٢٩
١٩٨٧/١٩٨٦	٢٩	٢٠١٠/٢٠٠٩	٢٩
١٩٨٨/١٩٨٧	٣١	٢٠١١/٢٠١٠	٢٩
١٩٨٩/١٩٨٨	٣٢	٢٠١٢/٢٠١١	٢٩
١٩٩٠/١٩٨٩	٣٣	٢٠١٣/٢٠١٢	٣٠
١٩٩١/١٩٩٠	٣٧	٢٠١٤/٢٠١٣	٣١
١٩٩٢/١٩٩١	٤١	٢٠١٥/٢٠١٤	٣٣
١٩٩٣/١٩٩٢	٤٨	٢٠١٦/٢٠١٥	٣٦
١٩٩٤/١٩٩٣	٥٦	٢٠١٧/٢٠١٦	٣٧
١٩٩٥/١٩٩٤	٦٨	٢٠١٨/٢٠١٧	٢٨٦٨٩
١٩٩٦/١٩٩٥	٢٠	٢٠١٩/٢٠١٨	٢٨٨٠٧
١٩٩٧/١٩٩٦	٢١	٢٠٢٠/٢٠١٩	٢٧٦٤٤
١٩٩٨/١٩٩٧	٢٢	٢٠٢١/٢٠٢٠	٢٦٦٣٩

المصدر /التقاريرالسنويه لإنجازات ونتائج الأعمال وزاره التأمينات الإجتماعيه

الجدول يوضح تطور أعداد المؤمن عليهم العاملين بالخارج حيث يوضح أن أعداد المشتركين عام ١٩٧٧ /١٩٧٨ بدأ ٣ ألاف فرد, حتى وصل وتدرج بالزياده فى أعداد المؤمن عليهم, حتى سنة ١٩٩٤/ ١٩٩٥ إلى ٦٨ ألف فرد وهى التى شهدت أعلى فتره فى أعداد المشتركين حتى الأن, نتيجه لكثرة أعداد المشتركين والمسافرين للعمل بالخارج وتأثرت بمراحل تأثر الدوله بالحروب العربيه والظروف الإقتصاديه والسياسيه لتصل الى أعداد منخفضه فى السنوات التاليه الى ١٥ ألف فرد ٢٠٠١/ ٢٠٠٢ وذلك بشكل واضح وملحوظ, ثم بدأ بزياده متسلسه للأرقام حتى عام ٢٠١٧/٢٠١٦ الى ٣٧ ألف فرد مشترك تأمينيا بقانون العاملين بالخارج وتدرج نحو الإنخفاضف ٢٠٢١/٢٠٢٠ مما يوحى تقلب إتجاه القوانين وعدم مراعاة الدقه فى حسن تدبير الطرق الصحيحه نحو زيادة أعداد المشتركين إلى الوقت الحالى.

الفرع الثانى
تنظيم ضوابط حساب مدد الإشتراك

مدة الإشتراك كعنصر من عناصر تسوية المعاش, هى المدة التى تبدأ منذ إنضمام المؤمن عليه والتى يقوم بسداد الإشتراكات عنها ورغبة من المشرع فى إتاحة الفرصه للمؤمن عليه فى الحصول على المعاش أن تدخل ضمن مدة الإشتراك فى التأمين المدد التى أدى عنها المؤمن عليه إشتراكا وفقا للقانون رقم ٧٩ لسنة١٩٧٥بإصدار قانون التأمين الإجتماعى أو وفقا للقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥م بإصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحه أو وفقا للقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ فى شأن التأمين الإجتماعى على أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم وتحدد قواعد ضم المدد المشار اليها وكيفية حسابها فى المعاش بقرار من رئيس الجمهوريه بناء على عرض وزير التأمينات).

وللمؤمن عليه طلب حساب المدد التى قضاها بعد سن العشرين فى أى عمل أو نشاط لمدة إشتراكه فى التأمين, واذا كانت المده المطلوب ضمها تقع بين مدتى إشتراك, فيجوز ضمها لمدة الإشتراك فى التأمين ولو كانت أقل من سنه, وتقدر المبالغ المطلوب لحساب هذه المدد وعلى أساس سن المؤمن عليه ودخل اشتراكه فى تاريخ تقديم الطلب وتيسيرا على المؤمن عليه اجاز المشرع أداء المبالغ المطلوبه لحساب المدد السابقه أما دفعة واحده خلال سنه من تاريخ طلب الحساب أو بالتقسيط.

إلا إذا تم سداد المبالغ المطلوبه فى حالة أداءها دفعة واحده أو أداء أول قسط للهيئه قبل تاريخ إستحقاق صرف الحقوق التى يكفلها القانون على أنه فى حالة وفاة المؤمن

(ISSN : 2537- 0758)

عليه قبل إبداء الرغبه فى حساب المدد أو قبل أداء المبالغ المطلوبه لحسابها دفعه واحده أو قبل أداء القسط الأول جاز للمستحقين عنه أداء المبالغ المستحقه دفعة واحدة خلال سنه تبدأ من تاريخ الوفاه, ولا يجوز لأى سبب من الأسباب العدول عن طلب حساب المدد ضمن مدة الإشتراك فى التأمين فى حالة أداءالمبالغ المطلوبه دفعة واحده أو أداء أول قسط[٢٠].

المطلب الثانى
الوسائل المستحدثه للإشتراك

حيث يتم الإشتراك بواسطة الكتابه وقد ظهرت وسائل ووسائط حديثه تقوم بنقل الإيجاب المكتوب بوسطة أله متقدمه إلى جهاز أخر موجود لدى الموجه إليه, هذه الآله حلت محل الرسول الانسانى فى نقل الإيجاب.

ولما كان العقد الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت يتميز بأنه يتم، في الغالب، على المستوي الدولي، فقد ذهب البعض إلى تعريف عقد التجارة الإلكتروني الدولي بأنه "هو العقد, الذي تتلاقى فيه عروض السلع والخدمات بقبول من أشخاص في دول أخرى وذلك من خلال الوسائط التكنولوجية المتعددة، ومنها شبكة المعلومات الدولية الإنترنت، بهدف إتمام العقد"[٢١].

فإن العقود الإلكترونيه تنعقد وتنفذ على الشبكه نفسها أى أن العقد يتم بكامله على الخط أو على الشبكه خاصة إذا تم الوفاء أيضا من خلالها[٢٢].

الخلاصه مما سبق، يتضح بأن التراضي في العقد الإلكتروني ما هو إلا تراضي في عقد عادي، يختلف عنه في وسيلة إبرامه فقط، فهو تراضي يبرم عن طريق وسائط إلكترونية لإتمام عمليات التجارة الإلكترونية وبذلك فهو ليس إستثناء من أحكام وقواعد النظرية العامة للعقد، فهو يخضع في بنائه و تركيبته إلى أحكام هذه النظرية، ويرد على كافة الأشياء والخدمات التي يجوز فيها التعامل، إلا أن ذلك يرتبط إرتباطا وثيقا بتوفير الحماية والأمن لكل أطراف المعاملات المتباينة وأن يحصل كل طرف على درجة مناسبة من الثقة التي تحقق له أن ينطلق في استخدام الوسائل الإلكترونية في التعاقد نظرا لما تتميز به من سهولة وسرعة في إنجاز المعاملات التجارية.

---

(٢٠) محمد حسن قاسم, مرجع سابق, ص٤٨٢.

(٢١) أحمد عبد الكريم سلامة, القانون الدولي الخاص النوعي, دار النهضة العربية, ٢٠٠٢ ص٦٨.

(٢٢) محمد حسن منصور, المسئوليه الالكترونيه, دار الجامعه الجديده للنشر, ٢٠٠٣ ص٢٣.

وننوه هنا إلى أن الكتابه فى هذه الأحوال لم يقصد بها أن تكون وسيله إثبات وإنما قصد بها التعبير عن الرغبه والرضا وإرادة التعاقد بذاتها, فتأخذ حكم الرساله المكتوبه المرسله مع رسول بنفس الضوابط التى فصلها الفقهاء في التعاقد بالكتاب بغض النظر عن الواسطه التى أرسل بها الكتاب[٢٣].

التحول الإلكترونى الكامل للتأمينات الإجتماعيه:

التطور التكنولوجى والإلكترونى هو أمر حتمى وعن التطرق إلى التحول الإلكترونى الكامل يتطرق إلى الذهن كثير من الأسئله وتثار العديد من المفاهيم والمصطلحات الجديده التى يجب أن تجد السبيل لها تشريعيا لتصبح أداه قانونيه فنيه قابله للتطبيق على أرض الواقع.

ولكن يجب أن نوضح فى البدايه أهمية التحول الإلكترونى الكامل حيث تكمن فى الربط والتأسيس بهدف إعادة الهيكله بما يتماشى ومتغيرات العصر والتطور التكنولوجى الإلكترونى.

وكذلك تظهر أهمية التحول الالكترونى فى فرض حوكمة إداريه وسيطره رقابيه وأيضا فى خفض تكاليف إنشاء ومعالجة توزيع وحفظ وإستخراج المعلومات المدونه على مستندات ورقيه بالإضافه إلى السهوله والسرعه.

وقد ظهرت أهمية التحول الإلكترونى الكامل فى الأحداث الأخيره التى شهدها العالم من جائحة فيروس كوفيد١٩ (كورونا) حيث يمكن أن يحل السجل الإلكترونى محل السجل الورقى ولوحظ بالبحث والتدقيق أن أهم أداه لإحداث التحول الإلكترونى الكامل هو التوقيع الإلكترونى.

المطلب الثالث

ألية تطوير النظام الإدارى للعاملين بالخارج

تمهيد: يتركز نظام التأمينات الإجتماعيه فى مصر, فى يد هيئه عامه ذات شخصيه إعتباريه, هى الهيئه العامه للتأمينات الاجتماعيه, وهذه الهيئه تقوم بالاشراف على نظام التأمينات الاجتماعيه وهى فى نفس الوقت طرف دائم فى كل العلاقات التى يسرى عليها قانون التأمينات الإجتماعيه, فهى إذن المشرفه على النظام وهى فى نفس الوقت طرف فى العلاقه الخاضعه لهذا النظام.

---

[٢٣] مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونيه والاقتصاديه, العدد الخامس والسبعون, مرجع سابق ص٢٣٧.

(ISSN : 2537- 0758)

حرص المشرع على أن تكون للهيئه القائمه على التأمين الإجتماعى الشخصيه الاعتباريه, حتى يكون لها المقومات الخاصه للمرفق العام المستقل, بما يكفل لها إداره ناجحه, ومن مقتضى ذلك أن يكون لها ذمة ماليه مستقله, أى يكون لها حقوق وأموال مستقله عن حقوق الدوله وأموالها وأن يكون لها وجود قانونى مستقل, فيكون لها حق التقاضى وتوجه إليها الدعاوى, حيث ترفع ضدها وليس ضد الوزاره التى تتبعها, كما يتبع فى شأن إدارة شئونها القواعد الوارده فى القانون واللوائح الداخليه دون تقيد بالقواعد والنظم الحكوميه[٢٤]. وجمع المشرع لمجلس إدارة الهيئه كافة الإختصاصات التى تمكنه من الهيمنه على الهيئه, وإختصه بدراسة تشريعات التأمين الإجتماعى وفى ذلك ميزه لا تنكر, حيث أن الهيئه هى أقدر الجهات بحكم ممارستها العمليه لهذه التشريعات على بيان أوجه النقص فيها, وأجاز المشرع لمجلس الإداره تشكيل لجان إستشاريه لمعاونتة, حتى تكون قراراته موضع دراسه سابقه وواعيه[٢٥].

أولاً: إلزامية النظام التأمينى للمصريين للعاملين بالخارج

إن زيادة قدرة النظام علي الوفاء بإلتزاماته المستقبلية في حالة إلزاميته, فلابد من عمل قوانين تلزم التأمين على العاملين بالخارج, وذلك لحمايتهم ومساعدتهم للتوصل لأفضل السبل للمعرفه بالنظام التأمينى مثل بقيه القوانين التأمينيه الأخرى, فحتمية النظام وإرساء قواعد الألزام التأمينى تساعد على قبوله وإحترامه أكثر لمصلحة الفرد ولحمايته من المخاطر التى قد يتعرض لها, وفرص احتمالية مساوء ما يتعرض لها بالخارج, وهو حق دستورى له ولمصلحة الدوله من ناحيه أخرى كأساس أولى لثقة الفرد فى كيان الدوله وإحترامها أمام دول العالم وكذلك تبادل العملات الأجنبيه والرواج الأقتصادى وتنقل الأيدى العامله, وهذه هى الرؤيه لحتمية النظام وثباته التأمينى,حيث أن النظام ممول بالكامل من العاملين, ولا يختلف تمويله بالتالى عن تمويل وثائق التأمين التجارى ولقد تناست هيئة التأمين الإجتماعى هذه السمات,التى تجعل الحمايه التأمينيه هنا لاتتفق طبيعتها مع تلك التى تقدمها شركات التأمين على الحياه, فنظام التأمين الإجتماعى نظام تأمينى قومى يفرض جبرا ويؤثر ويتأثر بالظروف الإجتماعيه والسياسيه والإقتصاديه السائده فى المجتمع[٢٦].

---

[٢٤] محمد حسن قاسم, محمد حسن قاسم التأمينات الاجتماعيه (شرح أحكام التأمين الاجتماعى على العاملين– التأمين الشامل المصريين بالخارج– أصحاب الاعمال ومن فى حكمهم) ١٩٩٧ دار الجامعه الجديده للنشر, ص ٦٨.

(٢٥) محمد حسن قاسم, مرجع سابق, ص ٧١.

(٢٦) ناديه أحمد حسن, مرجع سابق, ص ١٣١.

ثانياً: الوسائل التى يمكن من خلالها الإلزام التأمينى

١- التحول الإلكترونى الكامل

ويكون للهيئه الرجوع إلى الوزارات المختلفه وقطاع الأحوال المدنيه والجمعيات الزراعيه والنقابات والروابط والإتحادات المختلفه بطلب أية بيانات تحتاجها فى سبيل إحصاء وحصر وتسجيل المؤمن عليهم المشار إليهم بالفقرتين السابقتين ولا يجوز لأى جهة من الجهات المشار إليها الإمتناع عن إمداد الهيئه بما تطله من بيانات فى هذا الخصوص وذلك دون أن تلتزم الهيئه بأداء أى مقابل أو رسوم[٢٧].

٢- تصريح العمل

وضعت الإدارة العامة لتصاريح العمل التابعة لوزارة الداخلية, مجموعة من الشروط لحصول المواطن على تصريح عمل بالخارج، لحماية المواطن من عمليات النصب التي تتم بدعوى عمله بالخارج, فى البداية يتقدم المواطن صاحب الطلب بنفسه شخصيا أو من يقوم مقامه (بموجب توكيل رسمى) بطلب إستخراج أو تجديد تصريح العمل على النموذج المجاني المعد لذلك.

الخلاصه من ذلك أن يتم التأمين على المصريين العاملين بالخارج من خلال إخضاعهم للتأمين أثناء إستخراج تصريح العمل,وهذا ما نريد أن نوضحه, وجعله شرطا أساسيا لأستخراج التصريح الصادر من الإداره العامه للتصاريح التابعه لوزارة الداخليه, حيث يجب على جهة الإداره والتى تتمثل فى هيئة التأمينات الإجتماعيه, أن تسعى بالإتفاق الرسمى من جانبها مع الإداره العامه للتصاريح بوزارة الداخليه, على التوقيع بالإتفاق على جعل صدور التصريح مشروطا, بتوضيح الموقف التأمينى للصادر له التصريح والتأمين فى حالة عدم وجود تأمين, وشموله للتأمين يكون من ضمن إجراءات إستخراج التصريح, وبيان موقف التأمين لكل من يسعى لأستخراجه, حتى يشمل التأمين لكل المواطنين العاملين بالخارج.

٣- مندوب للهيئه بالمطار

حيث وجود مندوب للهيئه القوميه للتأمين الإجتماعى يراقب ويشرف على خروج جميع المسافرين للخارج وتفعيل ذلك بصوره أكثر واقعيه وإهتمام فعال وفحص الاوراق ومدى ثبوت العلاقه التأمينيه لكل مسافر.

([٢٧]) الماده (٣١٩) من اللائحه التنفيذيه للقانون رقم ١٤٨ لسنه ٢٠١٩ ص١٨٣.

(ISSN : 2537- 0758)

أنه يجب أن تقوم هيئة التأمين الإجتماعى بإنشاء مكاتب تابعه لها بالموانى المختلفه مزوده برجال أكفاء ذى خبره فى هذا المجال للتعامل مع هؤلاء المصريين المسافرين للعمل بالخارج لتزويدهم بالمعلومات الكافيه عن هذا النظام وأهدافه ومزاياه[٢٨].

٤- وسائل الاعلام:

هى عبارة عن مصطلح يطلق على أى تقنية، أو وسيلة، أو منظمة، أو مؤسسة غير ربحية أو تجارية خاصة أو عامة، رسمية أو غير رسمية، والتى عادةً ما تكون مهمتها نقل الأخبار والمعلومات ونشرها، إلّا أنّ بعضاً منهاً بات حالياً يتناول مواضيع متنوعة ومتعددة، ومنها: مواضيع الترفيه والتسلية، والتى انتشرت تحديداً بعد إختراع التلفاز، ويطلق مصطلح وسائل الإعلام أيضاً على الجهات التكنولوجية التي تتولى مهمة الإعلام، إضافةً إلى المنظمات التي تديرها.

أنواع وسائل الإعلام:

أ- وسائل الإعلام المطبوعة الجرائد والصحف: ب- سائل الإعلام غير المطبوعة: تمتاز هذه الوسائل بكونها تكون مسموعةً أو إلكترونية أو مرئية، وهي: التلفاز والراديو والإنترنت.

أهمية وسائل الإعلام

تساهم فى نشر المعلومات والأخبار فى مختلف أنحاء العالم وتعد أحد الأدوات المهمة التى تستخدم للتسويق السياسى وتعد وسيلة هامة للإعلانات التجارية و تساعد فى نشر الثقافة والمعرفة في المجتمع تعد وسيلة ترفيهية محببة لدى العديد من الأفراد كباراً وصغاراً.

الفرع الأول
أثر العلاقات والاتفاقيات

ونري أن تساهم وسائل الإعلام (المرئية والمسموعة والمقروءة) مساهمة فعالة في نشر الوعي التأميني بين المخاطبين بأحكام نظم التأمين الإجتماعي.

مادة ٤٨ من القانون ٥٠ لسنه ١٩٧٨م يجوز للهيئة أن تعهد إلى وكلاء لها بمهمة الإعلام عن هذا التأمين والقيام بإجراءات الاشتراك فى النظام، وتتكلف الهيئة بالنفقات التى يتحملونها وفقا للإتفاقات التى تبرم معهم بشرط ألا تجاوز تلك النفقات ٥% من الاشتراكات الدورية التى يدفعها المؤمن عليهم الذين ينضمون إلى التأمين عن

(٢٨) ناديه أحمد حسن, مرجع سابق, ص ١٢٩.

طريقهم خلال السنتين الأوليين من تاريخ بدء الإشتراك ويمكن أن تتعدد أساليب وسائل الإعلام.

كما يمكن لأجهزة الأعلام في منظمات التأمين الإجتماعي إيضاح هذه القضية من خلال[٢٩]:

١- المؤتمرات ٢- الندوات ٣- الحلقات النقاشيه ٤- الكتيبات ٥- النشرات ٦- المجلات الخاصه بهذه المنظمات.

كما يمكن لمنظمات التأمين الإجتماعي التنسيق مع وزارات التعليم بحيث تتضمن مواد الدراسات الإجتماعية للطلاب في مراحل التعليم المختلفة المفاهيم الصحيحة والحقائق المتعلقة بنظم التأمين الإجتماعي رغم عالمية مشكلة تنقل الأيدى العامله فإن المصالح الإقتصاديه هى المحرك الأول للتصديق على الأتفاقيات الدوليه خاصة ما يرتبط منها بالحقوف التأمينيه وإنتقالها من دوله لأخرى ولنا هنا أن نلمس تباين المصالح الإقتصاديه بين الدول التى ينتقل إليها العاملون وتلك التى ينتقلون إليها[٣٠].

الإتفاقيات الدوليه لها دور كبير فى حماية العاملين بالخارج, وذلك من خلال الحكومات والهيئات والنقابات العماليه, حيث يكون لهم صفة الاداره أثناء إبرام الإتفاقيات وشمولهم بالأساليب التى تسعى لحماية العاملين المصريين بالخارج, بالتأمين عليهم وإثبات ذلك لحقهم ومعالجة ضعف الوعى التأمينى.

الفرع الثانى

دور الصندوق الإجتماعى للهيئه

تمهيد: فقد إنصب هذا الجدل بشكل أساسي علي دور الحكومة داخل منظومة التأمينات الإجتماعية،لذا فإن النظام التأمينى المقترح, الذي سيتم عرضه يقوم علي تحقيق مفهوم الكفاءة في النظام التأمينى, والتغلب علي التحديات التى يواجهها النظام الحالي, والإستفادة من تجربتى دول المقارنة.

ونصت الماده (٩) من القانون على أن تنشئ الهيئه ملف تأمين إجتماعى لكل مؤمن عليه من الخاضعين لأحكام القانون على أن يتضمن هذا الملف البيانات والمستندات اللازمه لتحديد وحساب أى إلتزام قد يتحمل به المؤمن عليه وفقا لأحكام

---

[٢٩] محمد حامد الصياد, منظمة العمل العربيه المركز العربى للتأمينات الاجتماعيه, أكتوبر, ٢٠٠٦ ص٦٧.

[٣٠] ناديه أحمد حسن, مرجع سابق, ص ٦٠.

(ISSN : 2537- 0758)

القانون, كما يمكنها من تقدير وحساب قيمة الحقوق التأمينيه المقرره وصرفها للمؤمن عليه عند تحقق إحدى حالات الإستحقاق وفقا للقانون[٣١].

فالحد الأدنى للمعاش أدى الى تسرب أعداد كبيره من المؤمن عليهم, وفقا لقوانين التأمين الإجتماعى الممولة المشار اليها, ومن هذا يتضح أن القانون بحاجه إلى المراجعه على نحو يزيد من مساهمة المنتفعين بأحكامه.

وتلتزم الهيئه بتوفير الوسائل التى تتيح تلقيها كافة ما تضمنته من أوراق ونمازج ومستندات من كافة فئات المؤمن عليه فضلا على أصحاب الأعمال من خلال الوسائل الإلكترونيه بما فيه ذلك الموقع الإلكترونى للهيئه وفى جميع الأحوال يجب أن تكون الملفات الإلكترونيه مزيله بالتوقيع الإلكترونى.

بل يمكن القول أن قلة الوعى التأمينى يعد سببا ونتيجه لجهل أغلب المؤمن عليهم بحقوقهم وطريقة حسابها, خاصة فى ظل تعدد القوانين والقرارات وكثرة التعديلات التى تدخل عليها والقدر الهائل من المنشورات الوزاريه(الذى لا يدخل تحت حصر) كل ذلك يجعل قوانين التأمينات قليلة (إن لم تقل عديمه) الشفافيه, وتضعف ثقة المؤمن عليهم فى النظام, فيبحث عن الوسائل ويتلمس الطرق للتهرب من أداء الإشتراكات أو على الأقل من أدائها كاملة[٣٢]. فإن الأمر يقتضى مضاعفة الجهود فى سبيل نشر الوعى التأمينى, حتى يتمكن صندوق التأمين الإجتماعى من الوفاء بالتزاماته, وفقا للدراسات الإجتماعيه, وذلك أن قلة الوعى التأمينى يترتب عليه العديد من المشاكل منها حرمان العمال من مزايا التأمينات وكثرة المنازعات القضائيه بين الهيئه والمؤمن عليهم أو المستحقين, والهيئه العامه للتأمينات الإجتماعيه تبذل جهودا لمواجهة هذة الظاهره

ويعتبر البحث العلمي ميداناً خصباً ودعامة أساسية لإقتصاد الدول وتطورها، ولذلك فإن تحقيق رفاهية الشعوب والمحافظة على تفوقهم وريادتهم بين الدول يتطلب إيجاد مشروعات بحثية حاضنة ومستوعبة للكفاءات والطاقات العلمية، وتوفير البيئة المناسبة لهم لممارسة التفكيرالإيجابى

الخلاصه هى التنافس وبث الروح الثقافية والعلمية والريادة القانونيه وإثبات الحقوق التأمينية للعاملين بالخارج ونشر الوعى والتعاون البناء نحو العمل وزيادة قدرة العامل وحفظ حقة التأمينى بالخارج تحت أى ظروف داخلية وخارجيه وعلى المستوى الدولى.

---

[٣١] الماده (٩) القانون رقم ١٤٨ لسنه ٢٠١٩ ص ١٢

[٣٢] احمد حسن البرعى, التأمينات الاجتماعيه فى مصر, مرجع سابق, ص ١٦.

الخاتمه

تكمن فى النفس الإنسانيه, حاجه غريزيه, تتمثل فى حبها للعيش آمنه مطمئنه وتحقيقا لذلك, يعمل كل إمرئ على توفير مستلزمات هذه الطمأنينه, وبخاصة فى ماله وشئون سلامة الجسد به, ولا غرابه فى ذلك, لأن أشد مايشغل بال الإنسان العاقل فى هذا الإطار حتى أخر العمر هو الغد والمستقبل والإستعداد المستمر لمواجهة ظروف الحياه وتقلباتها بكل إحتمالاتها السيئه, ولا يتوقف المرء فى سعيه ذلك عند نفسه وإنمايعمل أيضا على إستيفاء الأمان المادى والصحى لأسرته وذويه, وأحيانا لغيرهم, وتلك سنة الله تعالى التى فطر الناس عليها

التوصيات:

١- تنشيط دور النقابات العمالية واللجان النقابية في نشر الوعي التأميني
٢- عمل خطة قومية للتوعية التأمينية من خلال الإعلام
٣- عمل مناهج تدرس في التربية والتعليم للتوعية التأمينية
٤- تثقيف جميع العاملين الميدانيين ورفع مستواهم التأميني
٥- عقد ندوات شهرية علي مستوي المناطق للمهتمين بمجال التأمين الإجتماعي
٦- إصدار مجلة بأسم التأمينات الإجتماعية وعمل نشرات دورية للتوعية
٧-عمل إتفاقيات بين الهيئة والأجهزة الحكومية للتعاون في تطبيق نصوص قوانين التأمين الاجتماعي.
٨- تنظيم التعاون مع وزارة القوي العاملة ووزارة الطيران المدنى لموافاة الهيئة بنماذج محددة يمكن من خلالها إستخلاص بيانات تفيد في مكافحة التهرب.

المراجع

الكتب:

١- احمد حسن البرعى الوجيز فى القانون الاجتماعى (قانون العمل والتأمينات الاجتماعيه) ٩٩١ – ١٩٩٢ دار النهضه العربيه
٢- احمد عبد الحميد عشوش الوسيط فى القانون الدولى دراسة مقارنة مع الأهتمام بموقف المملكه العربيه السعوديه مؤسسة شباب الجامعة إسكندريه١٩٩٠
٣- شوقى سيف النصر سيد التأمين الاصول العلميه والمبادئ العمليه، دار الفكر العربى ١٩٨٤

(ISSN : 2537- 0758)

٤- على صادق أبوهيف، القانون الدولى المعاصرروای للطباعه العصافره إسكندريه ١٩٧٥
٥- محمد حسن قاسم التأمينات الاجتماعيه (شرح أحكام التأمين الاجتماعى على العاملين –التأمين الشامل المصريين بالخارج –أصحاب الاعمال ومن فى حكمهم)١٩٩٧ دار الجامعه الجديده للنشر
٦- محمد حسين منصور المسئوليه الالكترونيه دار الجامعه الجديده للنشر ٢٠٠٣
٧- ناديه أحمد حسن التأمينات الاجتماعيه للمصريين العاملين بالخارج، دراسه تحليليه ١٩٨٧ المكتبه المركزيه جامعة القاهره
٨- أحمد عبد الكريم سلامة, القانون الدولي الخاص النوعي, دار النهضة العربية, ٢٠٠٢
٩- محمد حامد الصياد, منظمة العمل العربيه المركز العربى للتأمينات الاجتماعيه بالخرطوم, أكتوبر ٢٠٠٦ م
١٠- محمد حامد الصياد, التأمينات الاجتماعية تطبيقات عمليه تمويل التأمينات الاجتماعية.
١١- محمد حامد الصياد, محاضرات فى التأمينات الاجتماعيه, المحاضره السادسه والعشرون دور إدارة التفتيش ونظم المعلومات, اكتوبر , ٢٠٠٧م.
١٢- محمد حامد الصياد, محاضرات فى التأمينات الاجتماعيه الخامسة والعشرون, اكتوبر ٢٠٠٧ ص٣.
١٣- مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونيه والاقتصاديه, العددالخامس والسبعون, مرجع سابق ص٢٣٧.

القوانين:

- قانون التأمين الإجتماعي للمصريين العاملين بالخارج القانون رقم ١٤٨ لسنه ٢٠١٩.
- قانون التأمين الإجتماعي للمصريين العاملين بالخارج القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨.

--Markus Loewe, Social Security in Egypt an Analysis and Agenda for Reform, Economic Research Form, ERF, Working Paper No 2024.2002, P.10.

-- Information agricole: Les objectifs de la Securite Sociale "Dos sier social "Nov. 1977 –No 485 –pp.30-34.